

الجزء الثاني

القرارات والمقررات التي اعتمدتها جمعية الدول الأطراف

ألف- القرارات

القرار 6 ICC-ASP/13/Res.6

المعتمد بتوافق الآراء في الجلسة العامة ١٦ ، المعقدوبة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥

ICC-ASP/13/Res.6

قرار بشأن المباني الدائمة

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ تذكر بقراراًها المعتمدة بشأن المباني الدائمة، وإذ تؤكد من جديد أهمية المباني الدائمة لمستقبل المحكمة،

وإذ تشدد على أن الجمعية العامة قد عبرت في قرارها السابق عن عزمها الراسخ بأنه يجب أن يتم تسليم المشروع الموحد للمباني الدائمة والانتقال إليها بحدود الميزانية البالغ قدرها ١٩٥,٧ مليون يورو (مستوى أسعار ٢٠١٤) وفقاً للقرار ICC-ASP/12/Res.2، وعلى أهمية الدور الذي تقوم به لجنة المراقبة في تنفيذ ذلك بموجب السلطة المخولة لها باتخاذ أي إجراءات تكون لازمة لضمان سير العمل في المشروع بسلام وفي حدود الميزانية بالإضافة إلى تخفيض تكاليف ملكية المباني الدائمة إلى أدنى مستوى ممكن،

وإذ تشير إلى الضغوط الواقعه على الاحتياطي الاستراتيجي للمشروع، نتيجة لتخفيضات في احتياطيات أخرى قبل عام ٢٠١٣ ، مما دعا الجمعية لتأذن باستخدام السلطة المخولة للجنة لاتخاذ القرارات، باعتبارها الملاذ الأخير وحسبما تدعو الضرورة والاقتضاء، بشأن أي زيادات في ميزانية المشروع بحدود ٤,٣ مليون يورو كحد أقصى في عام ٢٠١٥ وبذلك يجلب الميزانية المأذون بها من ١٩٥,٧ مليون يورو إلى حد أقصى قدره ٢٠٠ مليون يورو لضمان الأمن المالي للمشروع،

وإذ تشير إلى تقرير مدير المشروع عن حالة المشروع الموحد،^(١) وطلبه لزيادة الميزانية في عام ٢٠١٥ بمبلغ قدره ٧٢٥ ٨٠٨ ٨ يورو، وأن مبلغ ١٩٩٣ ٥٢٤ يورو من هذا المجموع قد لا تدعو الحاجة إليه إلا كإذن لعمل الالتزامات، في حين أنه في نهاية المشروع قد لا يتم إنفاق أي أموال بالفعل، إذا قامت آلية تبادل العقد مع المقاول العام بإنتاج مثل هذه النتائج المتوقعة حالياً؛ وإذ تشير أيضاً، وفقاً إلى مدير المشروع، أنه إذا لم تُعطى هذه الزيادة في الميزانية بحلول نهاية تموز/يوليو ٢٠١٥ ، فلن يكون مدير المشروع قادرًا على الدخول في التزامات إضافية مما يؤدي إلى تأجيل انتقال

^(١) الوثائق الرسمية ... الدورة الثالثة عشرة المستأنفة ... ٢٠١٥ (ICC-ASP/13/20/Add.1)، المرفق الثالث، التذييل الثاني.

المحكمة إلى المقر الجديد حتى عام ٢٠١٦، مع تكاليف إضافية لشغل كلا المبني المؤقتة والدائمة في آن واحد، فضلاً عن عمليات المحكمة،

وإذ تشير كذلك إلى أن مدير المشروع قد استقال من منصبه في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٥،

وإذ تشير كذلك إلى أن التجاوز الكبير في الميزانية لم يتم إبلاغه إلى لجنة المراقبة إلا حتى ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٥، وأن لجنة المراقبة طلبت في نفس التاريخ من مراجع الحسابات الخارجي توفير مراجعة عاجلة للمشروع،

وإذ تذكر بأن هدفها هو الانتهاء من مشروع المبني الدائمة بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وأن تكون المحكمة قادرة على الانتقال تدريجياً إلى المبني الجديدة وأن تشغela بالكامل بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

وإذ تذكر أيضاً بأن أهداف الجمعية تشمل تسليم المبني الدائمة بنوعية جيدة وبحدود الميزانية المعتمدة مع تجنب العناصر التي قد لا تكون ضرورية لحسن أداء المهام الأساسية للمحكمة أو التي بخلاف ذلك يكون لها تأثير سلبي على التكلفة الإجمالية للملكية،

وإذ تتضع في اعتبارها الحاجة الملحة للتوصيل إلى حل الذي لن يقوم بخلق سابقة لاتخاذ القرارات في المستقبل،

١- تأخذ علماً بتقرير رئيس لجنة المراقبة إلى الدول الأطراف، بتاريخ ٢٤ حزيران/يونيو ٢٠١٥^(٢)؛

٢- توافق على زيادة سقف الميزانية الموحدة بمبلغ ٦ ملايين يورو، ليصل إجمالي ميزانية المشروع إلى ٢٠٦ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو، منها مبلغ ٩٩٣ ٥٢٤ يورو لن يتم صرفه إذا قامت آلية تبادل العقد مع المقاول العام بإنتاج مثل هذه النتائج المتوقعة حالياً؛

٣- تقرر أن سقف الميزانية الجديد الذي تمت الموافقة عليه لن يتم تمويله من خلال تخفيض المستوى المأذون به لصندوق الالتزامات المتصلة باستحقاقات الموظفين وصندوق رأس المال المتداول، وعلى أي حال، أن لا يؤثر على صندوق الطوارئ؛

٤- تقرر أن هذه الزيادة في الميزانية لن يكون لها تأثير مباشر أو غير مباشر على مساهمات الدول الأطراف، وأنه تحقيقاً لهذه الغاية، لن تقوم المحكمة بتقييم مساهمات الدول الأطراف ولن تقوم بخلاف ذلك باستباق حقوقهم وفقاً لنظام روما الأساسي ونظام وقواعد الشؤون المالية؛

٥- تطلب

(أ) أن يقدم مراجع الحسابات الخارجي تقريراً مفصلاً عن المستوى الملائم ل الاحتياطي النقدي للمحكمة، وعن أي مخاطر التي يمكن أن تعزى إلى تخفيضها؛

(ب) أن تقدم لجنة الميزانية والمالية للمكتب توصيات بشأن هذه التخفيضات؛

^(٢) الوثائق الرسمية ... الدورة الثالثة عشرة المستأنفة ... ٢٠١٥ (ICC-ASP/13/20/Add.1)، المرفق الثالث.

- ٦- تطلب من المكتب، في جلسة مفتوحة لجميع الدول الأطراف المقرر عقدها في لاهاي، اتخاذ القرار بحلول ~~حماية~~
أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ بشأن مستوى التخفيف، حسب الاقتضاء، لضيق الالتزامات المتصلة باستحقاقات الموظفين
وتصديق رئيس المال المتدوال؛
- ٧- تطلب، بدون المساس ~~بشكل~~ بإدارة مشروع المباني الدائمة المنصوص عليه في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وقلم
المحكمة، ومكتب مدير المشروع، ولجنة المراقبة للتعاون بشكل وثيق في تنفيذ المشروع ورفع التقارير بشكل منتظم إلى
المكتب عن الخطوات التي يتعين اتخاذها فيما يتعلق بالفعالية والتكاليف المفصلة، بما في ذلك تحديد أولويات النفقات؛
- ٨- تطلب من مكتب مدير المشروع مراجعة متطلبات المشروع الموحد المتعلقة بالالتزامات التي لم يتم إدخالها بعد، على
وجه التحديد، بواسطة تقييم بنود البناء والانتقال وذلك لتلزيم أن تعكس أي مفهوم لأحدث التطورات وذلك ~~هدف~~
تحقيق خفض التكاليف في تلك النواحي من المشروع التي ليس لها تأثير على قيام المحكمة بتشغيل المباني الجديدة بحلول
كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥؛
- ٩- تطلب أيضاً من مكتب مدير المشروع أن يقدم بشكل منفصل تقرير عن نفقات مشروع البناء والانتقال قبل الدورة
الخامسة والعشرين للجنة الميزانية والمالية؛
- ١٠- تطلب أيضاً من مراجع الحسابات الخارجي إجراء استعراض مستقل ومفصل لحسابات المشروع مع التركيز على تجاوز
التكاليف ورفع تقرير إلى المكتب؛
- ١١- تدعى لجنة الميزانية والمالية إجراء تحليل لتجاوز التكاليف؛
- ١٢- تدعى لجنة المراقبة إلى مواصلة تنفيذ مراقبة صارمة على النفقات عن طريق الإجراءات الملائمة للإدارة والمراقبة، ضمن
الاحتياطي الاستراتيجي للمشروع، لزيادة الميزانية التي قمت الموافقة عليها طيبة، بما في ذلك من خلال الموافقة مسبقاً على أية
الالتزامات يتم إدخالها إلى المشروع؛
- ١٣- تطلب من المكتب أن يتبع الخطوات الالزمة، استناداً إلى تقرير مستقل من قبل مراجع الحسابات الخارجي، في
ضوء الولاية الواردة في قرار الجمعية ICC ASP/13/RES.2، بالإضافة إلى اعتبار مسألة المسؤولية و المسائلة، وتقديم تقرير
عن ذلك إلى الجمعية العامة بما في ذلك اقتراح أي أعمال يتعين اتخاذها، عند الاقتضاء؛
- ١٤- تكرر أن الفائض المتعلق بالفترة المالية ٢٠١٤ سوف يخصص لتمويل تكاليف الانتقال المتبقية بحدود مبلغ ١،٣
مليون يورو، ليتم احتسابها كدفعة لمرة واحدة، واتخاذ القرار أن أي فائض إضافي يتعلق بعام ٢٠١٤ والفترات المالية اللاحقة
سيخصص للتعويض عن الزيادات في الميزانية التي وافقت عليها لجنة المراقبة بموجب السلطة المخولة لها، بحدود مبلغ
٣٠٠ .٤ يورو وتدعو الدول الأطراف إلى دفع مساهمتها المقررة في الوقت المحدد للمحكمة تجاه الميزانية العادية
وميزانية المباني الدائمة؛

١٥- ترحب بأن مراجع الحسابات الخارجي للمحكمة (ديوان المحاسبة) قد تبني ~~محجا~~ شاملاً لتدقيق حسابات وأداء المحكمة، والذي يشمل النطاق الكامل لمشروع المباني الدائمة،^(٣) وتوفيرها للمساعدة في تقييم أداء المشروع في ظل الظروف الحالية؛

٦- تطلب من لجنة المراقبة الاستمرار في تقديم تقارير التقدم المرحلية بشكل منتظم إلى المكتب وإبلاغ الفريق العامل في لاهاي بشكل منتظم وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها القادمة.

^(٣) الوثائق الرسمية ... الدورة الحادية عشرة ... ٢٠١٢ (ICC-ASP/11/20)، الجلد الثاني، الجزء بـ ٢، الفقرة ٨٢.